

صالح عامر قمصان



الانضباط

بين مسألة العزلة والاختلاط



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ ، فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ لَهُ ، فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢) } { آل عمران :

{ ١٠٢

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١) } { النساء : ١ } .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُضْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١) } { الأحزاب : ٧٠ - ٧١ } .
أما بعد :

إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخَدَّنَاتُهَا ، وَكُلُّ مُخَدَّنَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

ما جاء بتغير الزمان بتغير حال الناس :

عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَى مِنْ الْحِجَاجِ ، فَقَالَ : «اصْبِرُوا ، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرُّ مِنْهُ ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ» سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ١

١ - البخاري (٧٠٦٨) ، وأحمد (١٢٨٣٨) ، والترمذي (٢٢٠٦) ، وابن حبان (٥٩٥٢) .

الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ: "لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ" ١.

ما جاء من غبن كثير من الناس لنعمة الله عليهم بالصحة والفراغ، فعن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " نِعْمَتَانِ مَعْبُودٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ " ٢

وما جاء بالموعظة باستغلال العبد لنعم الله عليه في طاعة الله ، فعن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعْطُهُ: " اِعْتَمِمْ حَمْسًا قَبْلَ حَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فُقْرِكَ ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ " ٣ .

١ - رواه ابن ماجه (٤٠٣٥)، وابن حبان (٦٩٠) وصححه الألباني.

٢ - رواه البخاري (٦٤١٢)، وأحمد (٢٣٤٠)، والترمذي (٢٣٠٤)، وابن ماجه (٤١٧٠)

٣ - صحيح: رواه الحاكم في "المستدرک" (٧٨٤٦) «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي ، وابن أبي شيبه في "مصنفه" (٣٤٣١٩)، وانظر "صحيح الجامع" (١٠٧٧)، و"صحيح الترمذی" (٣٣٥٥).



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

ما جاء في فضل العزلة عند تغير حال الناس:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟
فَقَالَ: "رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ"، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ
الشَّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ رَبَّهُ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ". ١.

١ - البخاري (٦٤٩٤)، ومسلم (١٨٨٨)، وأحمد (١١١٢٥)، وابن ماجه (٣٩٧٨)، والترمذي (١٧٥٥)،
والنسائي (٣١٥٥)، وابن حبان (٦٠٦).

قال النووي في "شرح مسلم": فيه دليل لمن قال بتفضيل العزلة على الاختلاط، وفي ذلك خلاف مشهور، فمذهب
الشافعي وأكثر العلماء أن الاختلاط أفضل بشرط = رجاء السلامة من الفتن، ومذهب طوائف أن الاعتزال أفضل،
وأجاب الجمهور عن هذا الحديث بأنه محمول على الاعتزال في زمن الفتن والحروب أو هو فيمن لا يسلم الناس منه،
ولا يصبر عليهم أو نحو ذلك من الخصوص، وقد كانت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وجماهير الصحابة
والتابعين والعلماء والزهاد مختلفين، فيحصلون منافع الاختلاط كشهود الجمعة والجماعة والجنائز وعبادة المرضى وحلق
الذكر وغير ذلك.

قال: وأما الشُّعْبُ فهو ما انفرج بين جبلين، وليس المراد نفس الشعب خصوصاً، بل المراد الانفراد والاعتزال، وذكر
الشعب مثلاً، لأنه خالٍ عن الناس غالباً.

قال العيني في "شرح البخاري" وذكر كلام النووي هذا: قلت: يدل لقول الجمهور قوله -صلى الله عليه وسلم-:
"المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجراً من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم" رواه
الترمذي في أبواب الزهد [٢٦٧٥] وابن ماجه [٤٠٣٢].

قلت: وجملة القول في هذه المسألة ما قاله عليُّ ملا القاري في "مرقاة المفاتيح" (٧٤٣/٤): "والمختار هو:
التوسط بين العزلة عن أكثر الناس وعوامهم، والمخلطة بالصالحين، والاجتماع مع عامتهم في نحو جمعهم وجماعتهم"
اه



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ مِنْ خَيْرِ مَعَايِشِ النَّاسِ لَهُمْ: رَجُلٌ مُمَسِّكٌ بِعَنَانِ فَرَسِهِ يَطِيرُ عَلَى مَنْتَبِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرْعَةً، طَارَ عَلَى مَنْتَبِهِ يَلْتَمِسُ الْمَوْتَ وَالْقَتْلَ مَكَانَهُ، أَوْ رَجُلٌ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ، أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأُودِيَةِ، يَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي سَبِيلِ خَيْرٍ " ١.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةً؟ رَجُلٌ أَخَذَ بِعَنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةً بَعْدَهُ؟ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ، يَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا " ٢.

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ، كَهَجْرَةِ إِلَيَّ " ٣.

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيْمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا تَمَنًّا،

١ - مسلم ١٢٥- (١٨٨٩)، وابن ماجه (٣٩٧٧)

٢ - رواه أحمد (١٠٧٧٩)

٣ - رواه مسلم ١٣٠ - (٢٩٤٨)، وأحمد (٢٠٢٩٨) بلفظ: "العمل في الحرب"، و(٢٠٣١١)

بلفظ: "العبادة في الفئسة" والترمذي (٢٢٠١)، وابن ماجه (٣٩٨٥)، وابن حبان (٥٩٥٧).



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

وَأَنْفُسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَايِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ». ١.
وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ عَثْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا النَّجَاهُ؟ قَالَ: " اْمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعَكَ بَيْتُكَ، وَابْنُكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ " ٢.

وَعَنْ ثُوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " طُوبَى لِمَنْ مَلَكَ لِسَانَهُ، وَوَسِعَهُ بَيْتُهُ، وَبَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ " ٣.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ شَاةٌ يَتَّبِعُ بِهَا صَاحِبُهَا شَعْفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَقْرُبُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ " ٤.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ، فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا»
وَسَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَفَمَنْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟

١ - البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (١٣٦) - (٨٤).

٢ - رواه أحمد (٢٢٢٣٥)، والترمذي (٢٤٠٦)، والحاكم في "المستدرک" (٨٦٠٠) هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وصححه الذهبي.

٣ - وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٩٢٩)، و"الروض النضير" (١٨٠)، و"صحيح الترمذی" (٢٧٤٠).

٤ - البخاري (٣٦٠٠)، وأحمد (١١٢٥٤)، وأبو داود (٤٢٦٧)، والنسائي (٥٠٣٦)، وابن ماجه (٣٩٨٠).



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

قَالَ: «الرِّمَ بِنَيْتِكَ، وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ» ١.

وعن عامر بن سعدٍ قَالَ كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ فَلَمَّا رَأَهُ سَعْدٌ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّأكِبِ فَتَزَلَّ لَهُ أَنْزَلَتْ فِي إِبِلِكَ وَعَنْمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَنْتَارِعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْعَيْيَ الْخَفِيَّ. " ٢

وَعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاءٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَفُّهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ،

١ - أخرجه أحمد (٦٩٨٧)، وأبو داود (٤٣٤٣)، وابن ماجه (٣٩٥٧)، والحاكم في "المستدرک" (٧٧٥٨) وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٦٣)، و"السلسلة الصحيحة" (٢٠٥).

٢ - مسلم ١١ - (٢٩٦٥)، وأحمد (١٤٤١)

[شرح محمد فؤاد عبد الباقي]

[ش (إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي) المراد بالغني غني النفس هذا هو الغني المحبوب لقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الغني غني النفس وأما الخفي فبالحاء المعجمة هذا هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات ومعناه الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمر نفسه وفي هذا الحديث حجة لمن يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط]



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط
قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ «فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ بِأَصْلِ
شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» ١

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ
مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا
تَسْتَشْرِفُهُ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً، أَوْ مَعَادًا، فَلْيَعُدْ بِهِ» ٢.

وعن عثمان الشَّحَام، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرَّقَدُ السَّبَخِيُّ، إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ فِي
أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ
يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِيَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ: أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةٌ
الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا. أَلَا، فَإِذَا تَرَلْتَ أَوْ
وَقَعْتَ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ عَمَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِعَمَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ
فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ " قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا عَمَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟
قَالَ: «يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَبْدُقُ عَلَى حَدِيدِهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟
اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ حَتَّى

١ - البخاري(٣٦٠٦)، ومسلم ٥١ - (١٨٤٧)، وأحمد(٢٣٢٨٢)، وابن ماجه(٣٩٧٩)

(تعص بأصل شجرة) أي حتى ولو كان الاعتزال بالعض على أصل شجرة .

والعض : هو الأخذ بالأسنان والشد عليها ، والمراد المبالغة في الاعتزال .

٢ - البخاري(٧٠٨١)، ومسلم ١٠ - (٢٨٨٦)، وأحمد(٧٧٩٦)



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

يُنْطَلَقُ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّغِيِّينَ، أَوْ إِحْدَى الْفَتَنَيْنِ، فَصَرَّيْتِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟
 قَالَ: «يَبُوءُ بِأَيْمِهِ وَأَيْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» ١.
 وفي رواية: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً، الْمُضْطَّجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْجَالِسِ، وَالْجَالِسُ خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ،
 وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي»، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا
 تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ عَمَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِعَمَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ
 لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَعْمِدْ إِلَى سَيْفِهِ، فَلْيَضْرِبْ بِحَدِّهِ
 صَخْرَةً، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ التَّجَاةَ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ التَّجَاةَ» ٢

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ
 بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ " ٣.

١ - رواه مسلم ١٣ - (٢٨٨٧)، وأحمد (٢٠٤٩٠).

٢ - رواه أحمد (٢٠٤١٢)، وأبو داود (٤٢٥٦)، وابن حبان (٥٩٦٥).

٣ - البخاري (٧١١٥)، ومسلم ٥٣ - (١٥٧)

قال ابن بطال: تغبط أهل القبور وتمنى الموت عند ظهور الفتن إنما هو خوف ذهاب الدين بغلبة الباطل وأهله،
 وظهور المعاصي والمنكر.

قال الحافظ: وليس هذا عامًا في حق كل أحد، وإنما هو خاص بأهل الخير، وأما غيرهم، فقد يكون لما يقع لأحدهم
 من المصيبة في نفسه أو أهله أو دنياه، وإن لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه، ويؤيده رواية مسلم ٤/٥٤، وابن
 ماجه ٤٠٣٧ " في الفتن: باب شدة الزمان، من طرق عن محمد بن فضيل، عن أبي إسماعيل الأسلمي، عن أبي
 حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده، لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل
 على القبر فيتمرغ عليه، ويقول: يا ليتني مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدين إلا البلاء". أي الحامل له على
 التمني ليس الدين، بل البلاء وكثرة الحزن والفتن.

=



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

وَعَنْ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: "إِنَّ أَقْلَ الْعَيْبِ عَلَى امْرِئٍ أَنْ يَجْلِسَ فِي بَيْتِهِ"
١.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: "نِعْمَ صَوْمَعَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ بَيْتُهُ، يَكْفُفُ لِسَانَهُ، وَفَرَجَهُ، وَبَصَرَهُ، وَإِيَّاكُمْ
وَمَجَالِسَةَ الْأَسْوَاقِ، تُلْهِمِي وَتُلْغِي" ٢.

وَعَنْ شُعَيْبِ بْنِ حَرْبٍ يَقُولُ: لَا تَجْلِسْ إِلَّا مَعَ أَحَدِ رَجُلَيْنِ: رَجُلٍ جَلَسْتَ إِلَيْهِ يُعَلِّمُكَ خَيْرًا
فَتَقْبَلُ مِنْهُ، أَوْ رَجُلٍ تَعَلَّمَهُ خَيْرًا فَيَقْبَلُ مِنْكَ، وَالثَّلَاثِ أَهْرُبُ مِنْهُ. ٣

وَعَنْ الْفُضَيْلِ، يَقُولُ: "مَنْ اسْتَوْحَشَ مِنَ الْوَحْدَةِ، وَاسْتَأْتَسَ بِالتَّائِسِ، لَمْ يَسْلَمْ مِنَ التَّرِيَاءِ"
١.

١ - صحيح: رواه ابن أبي الدنيا في "العزلة والانفراد" (٢٥)، وأخرجه وكيع (٢٥٣)، وهناد (١٢٣٦)، وأبو داود (١١٧-١١٨)، وابن أبي عاصم (٨١-٩٩) أربعتهم في "الزهد"، وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٢٢١/٣)، ونعيم بن حماد في "زوائد زهد ابن المبارك" (١٢)، والخطابي في "العزلة" (ص ٢٢)، وابن الأعرابي في "معجمه" (١٢٤١)، والخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٣٦٦- انتقاء السلفي)، وغيرهم من طريق إسماعيل ابن أبي خلد به.

٢ - صحيح: رواه ابن أبي الدنيا في "العزلة والانفراد" (٢٦) قلت: وقد رواه عن ثور، جماعة من أصحابه، منهم: = [ص: ٢٦] = يحيى بن سعيد: هنا، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (ج ١٣ ق ٣٨٧ - مخطوط دار الكتب).
والخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٣٦٧- منتقى السلفي).

٣ - "العزلة والانفراد" لابن أبي الدنيا (٦٦).



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

قَالَ (*): وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: " مَنْ خَالَطَ النَّاسَ لَمْ يَسْلَمْ وَلَمْ يَنْجُ مِنْ إِحْدَى اثْنَتَيْنِ:

- ١ - إِمَّا أَنْ يَخُوضَ مَعَهُمْ إِذَا خَاصُوا فِي بَاطِلٍ.
- ٢ - وَإِمَّا أَنْ يَسْكُتَ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا أَوْ سَمِعَهُ مِنْ جُلَسَائِهِ، فَلَا يُعَيِّرُ، فَيَأْتِمُّ، وَيُشْرِكُهُمْ فِيهِ.

ما جاء في فضل مخالطة الناس لمن صبر على أذاهم ولم يجارهم في باطلهم :
عَنِ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ،
وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ". ٣

١ - حسن: "العزلة والانفراد" لابن أبي الدنيا(٣٠)فيه: إبراهيم بن الأشعث . خادِمُ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ . لَا يَأْسُ بِهِ فِي الرِّقَاقِ، وَانظُرْ "مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ" (٢٠/١) ، و" لِسَانُ الْمِيزَانِ" (٣٦/١) .

٢ - (*) القائل هو: إبراهيم بن الأشعث.

أخرجه البيهقي في " الزهد " (١٣٠) ، والخطابي في " العزلة " (ص ٤١) ، وابن أبي الدنيا في " العزلة والانفراد " (٣١) محقق الكتاب: مسعد عبد الحميد محمد السعدني. ط: الناشر: مكتبة الفرقان - القاهرة

٣ - صحيح : رواه أحمد(٥٠٢٢)، والبخاري في " الأدب المفرد" (٣٨٨)، والترمذي(٢٥٠٧)

بلفظ: " الْمَسْلُومُ إِذَا كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ" ، وابن ماجه(٤٠٣٢) وصححه الألباني.



الانضباط بين مسألة العزلة والاختلاط

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ خَيْارٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، - وَهُوَ مَحْضُورٌ - فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامٌ عَامَّةٍ، وَتَزَلُ بِكَ مَا تَرَى، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامٌ فِتْنَةٌ، وَتَتَحَرَّجُ؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ، فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ، فَأَحْسِنُ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ». ١.

تم بحمد الله وتوفيقه
الباحث في القرآن والسنة
أخوكم في الله / صلاح عامر

